

(84) شرح كتاب الحج من دليل الطالب | | أركان الحج

وواجباته | | الشيخ أحمد بن ناصر القعيمي

أحمد القعيمي

قال باب اركان الحج وواجباته قال اركان الحج اربعة الاول الاحرام والاحرام هو ايش؟ نية النسك يعني نية الدخول فيه لا نيته ان يحج ويعتمر والاحرام مثل تكبيرة الاحرام بالنسبة لايش - 00:00:01

للصلاه يعني اذا لم يحرم وفاء وطاف وسعي هل يصح منه الحج او العمرة؟ ما يصح قالوا هم مجرد اني ذكرنا انه الاحرام ينعقد بالنسبة ما يشترط ان يأتي بكلام او فعل مثل شيخ الاسلام يقول لا بد ان يلبي مع نيته - 00:00:26 ها او يقلد الهدي مثلا يقلده يجعل على رقبته قلادة يعني كأنه او يعني يعطي صورة من ينظر انه ايش؟ هدي هذا قول شيخ الاسلام. المذهب لا يكفي ان ينوي فقط بقلبه. قال فمن تركه لم ينعقد حجه كذلك - 00:00:43

عمرته قال الثاني من اركان الحج الوقوف بعرفة الوقوف بعرفة ووقته قال من طلوع فجر يوم عرفة هذه المفردات الحنابلة المفردات الحنابلة الجمهور على انه يبدأ من ايش من الزوال يوم عرفة. المذهب يبدأ من طلوع فجر يوم عرفة - 00:01:03

ويستمر الى طلوع فجر يوم النحر قال فمن حصل في هذا الوقت بعرفة لحظة واحدة وهو اهل له اهل للوقوف والذي اهل الوقوف هو المسلم العاقل المحرم بالحج. هو المسلم العاقل المحرم بالحج - 00:01:29

ولو مارا سوء كان راجلا يعني يمشي على رجليه او راكبا او نائما او حائضا او جاهلا انها عرفة حديث عروة ايش؟ ابن مضرس ما وقف في جبال كثيرة كل جبل يقف عنده يظنه ايش - 00:01:52

عرفة فالرسول صلى الله عليه وسلم اجازه يعني قال ان حجه صحيح او جاهية انها عرفة صح حجه لا ان كان سكران انه لا يوجد عنده عقل او مجنونا او مغمى - 00:02:11

عليه الا اذا افاق هؤلاء الثلاثة وهم بعرفة قبل خروج الوقت مثلا او افاقوا بعد ان دفعوا من عرفة ثم عادوا اليها ووقفوا في عرفة فانه يصح الحج. قالوا ولو وقف الناس كلهم - 00:02:29

الا قليلا باليوم الثامن او العاشر خطأ اجزاهم وهذا لها ثلاث حالات الحالة الاولى اذا اخطأ كل الحجاج في الوقوف في عرفة وقفوا اليوم الثامن او العاشر كلهم فحجه ما حكمه - 00:02:48

صحيح الحالة الثانية اخطأ الاكثر الحجاج اخطأوا في الوقوف. وقفوا اليوم الثامن او العاشر يعني ليس يوم اليوم التاسع ايضا نقول صح حجهم الحالة الثالثة اخطأ الاقل اخطأوا ووقفوا اليوم الثامن - 00:03:12

او العاشر نقول فاتهم ايش الحج قال اجزاهم الثالث من اركان الحج طواف الافاضة واول وقته من نصف ليلة النحر لمن وقف يعني يشترط قبل ان يعني يطوف طواف الافاضة حتى لو بعد منتصف الليل يشترط ان يقف بعرفة قبل ذلك - 00:03:33

والا يعني لم يقف قبل ذلك وبعد الوقوف اوله يبدأ من بعد ايش؟ الوقوف قال ولا حد لاخره لا حد لآخره يعني يجوز ان يأتي الانسان اه اه يبقى في الحج مثلا اليوم العاشر والتاسع العاشر والحادي عشر والاثنتي عشر والثانى عشر ويذهب - 00:03:56

بدون ان يطوف طواف ايش الافاضة هل يجب عليه ان يطوف طواف الوداع هم يجب علينا هم مذهب طواف الوداع سنة واجب ايش احسنت ما يجب عليه لان طواف الوداع ما يدخل وقته الا بعد ايش؟ الفراغ من اعمال الحج - 00:04:25

طيب ذهب الى بلده ذهب الى بلده ثم عاد بعد شهر او أسبوع او بعد بعد ايام حج اذا عاد ومر على الميقات هل يلزمته ان يحرم او لا

يلزم ان يحرم - 00:04:52

ها ما يلزمها هم لا نقول يلزم افضل من كلمة مذهب اه لماذا يا زلمة هو الان هو تحلل يعني هو باقي تحلل ثاني لا زال النصف محروم
تسمونه نصف محروم - 00:05:08

ايش لا زال في حرام لا زال في احرامه هذه فيها مشكلة عموماً هذى فيها خلاف كبير بين الاقناع والمنتهى لا يكفي الوقت لذكره قال
الرابع السعي بين الصفا والمروءة هذا ركن من اركان - 00:05:34

الحج وواجباته سبعة الاحرام من الميقات كل انسان يأتي من جهة معينة يجب عليه ان يحرم منها كما مر معنا في المواقف والثاني
الوقوف الى الغروب الوقوف الى الغروب لمن وقف نهارا - 00:05:51

الوقوف وبين بعرفة لمن وقف نهارا والذي وقف ليلاً لها يكفي ايش المرور فقط الثالث قال المبيت ليلة النحر بمذلة الى بعد نصف
الليل الى بعد نصف الليل مذلة لها ثلاثة تقسيمات - 00:06:14

ان اتهاها قبل منتصف الليل يجب عليه ان يبقى الى بعد ايش منتصف الليل ان اتهاها بعد منتصف الليل وقبل الفجر يكفي ايش المرور
ان اتهاها بعد الفجر ما يجب عليه ايش - 00:06:39

يجب عليه هدي لان دم واجب لانه ترك ايش؟ واجب حتى لو كان معذوراً السيارات ما وصلنا الا ذكر في سنة وصلنا الساعة عشرة
الصباح حتى لو كان انسان معذور - 00:06:54

سابقاً اما الان الحمد لله تيسرت الامور يجب عليها ولا يجب يجب مثلاً انه لا يعذر طبعاً يستثنى في المبيت في ليلة النحر بمذلة
السقاوة الرعاة لا يجب عليهم. الرابع المبيت بمنى - 00:07:09

ليالي التشريق ليالي التشريق ايضاً يستثنى آآ السقاوة والرعاة المبيت بمنى ليالي التشريق. ما مقدار المبيت بمنى ليالي التشريق يعني
يوم العيد في الليل يجب ان تبيت بمياه كذلك ثاني يوم العيد يعني يوم الحادي عشر في الليل يجب ان تبيت -
00:07:25
في ذلك اليوم الثالث ثاني من ايام التشريق الثالث الا اذا تعجلت ما مقدار المبيت ها اغلب الليل متى يبدأ طيب من المغرب ولا منين
ولا غير بالليل لو الساعة مثلاً ثمانية في الليل نحسب لنا اغلب الليل ونمسي -
00:07:51

ماشي يجب ان يكون بعد المغرب طبعاً هذه الحملات الان تعمل على هذا العمل كثيراً يروروون في مني الى فترة معينة الساعة واحدة
تنتهي في الليل ثم يعودون الى السكن فيه - 00:08:08

اه العزية وهذا ايظاً فيها خلاف كبير جداً لا يتسع الوقت لذكره. لكن ابن عثيمين رحمة الله يرجح انه المراد ان يقيم بمنى معظم
الليل سواء دخل من المغرب او بعد -
00:08:28

عشاء وهو ما ذهب اليه الشيخ مرعي في الغاية شيخ منصور له رأي اخر طيب طيب لو لم يفعل يعني مثلاً هو يجب عليه ببيت
معظم الليل جلس ساعة ساعتين فقط -
00:08:42

هل يزهدم هو الان يلزمها ان ببيت. ذكرنا رأي الشيخ ابن عثيمين والشيخ وقبله الشيخ مرعي رحمة الله في الغاية قال انه يلزمني
يلبت معظم الليل في مني لو اتي ساعة مثلاً -
00:09:03

هل ادى الواجب يعني ليس عليه دم اذا ذهب نقول حكم ذهابه قبل معظم الليل محروم هذا الحكم ايش تكليفي لكن وضعه وضع
هل يلزمها دم ترك واجب او لا يلزمها -
00:09:22

ها ايش ما هم ما يعذرون في الواجبات جات لك السنة في سانوي دخلنا عشرة الساعة الصباح في مذلة يعني يلزمها دام ولا
يلزمها سيدكرهم الف ما يعذرون طيب -
00:09:41

فيها كلام ايضاً بس الذي يظهر انه لا يلزمها دم ايضاً ليالي مني ليالي من الثلا او الاثنين يجب علينا ان ببيت بمنى معظم الليل لو
ترك ليلة واحدة عليه ايش -
00:10:04

دم. طيب لو ترك ليلتين دم واحد لو ثلاث دم واحد سواء ترك ليلة او ليلتين فعليه دم واحد كذلك الرمي الرمي مثلاً لو ترك الرمي حتى
انتهت ايام الرمي -
00:10:20

ترك جمرة او ترك جمرة العقبة حتى انتهت الايام. اما اذا لم تنتهي يجب عليه ان يذهب هل يجب ترك كل الرمي هل يجب عليه آآ يعني آآ دم لكل يوم للرمي ولا دم واحد - [00:10:39](#)

انتبهوا لهذا دم واحد يعني يقول يصح الحج لو مثلا اتي الانسان يوم النحر طاف طواف الإفاضة ساعة الحج ثم ذهب الى بيته يصح الجو لا يصح لكن كم واجب ترك - [00:10:58](#)

ترك ايش الرمي والمبيت وايضا ترك طواف ايش الوداع لان طواف الوداع لا يصح الا بعد الانتهاء من ايش؟ جميع اعمال الحج هذا حجه صحيح لكن يجب عليه ثلاث ايش - [00:11:14](#)

لكن يحرم طبعا يحرم ان يفعل ذلك الا اذا كان معذورا. قال ايام الخامس رمي الجمار رمي الجمار مرتبة يرتب الاولى الثانية الاولى الصغرى الوسطى الكبرى ما يجوز ان ينكح - [00:11:26](#)

طيب هل تجب موالة بين الجمرات او لا تجب ان هل يجوز ان يرمي اليوم الحادي عشر؟ الاولى الساعة واحدة الظهر والثانية الساعة اربعة العصر والثالثة بكرة يجوز ولا ما يجوز - [00:11:45](#)

يجوز على مذهب يجوز كل ايام التشريق ايام رمي والرمي فيها اداء ليس قضاء حتى جمرة العقبة اذا لم ترميها يوم النحر يجوز ترميمها في اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر كلها تكون اداة ولا قضاء - [00:12:05](#)

اداء لكن السنة ان ترمي كل يوم بيومه قال السادس الحلق او التقصير والسابع قال طواف الوداع طواف الوداع واجب على كل حاج حتى لو لم يكن بمكة - [00:12:19](#)

يلزمه اذا كان بمني وهذا الغالب ان الناس يكونوا في منى يلزمهم ان يذهب الى مكة ويطول طوافه ايش الوداع قال اركان العمر الثلاثة الاحرام والطواف والسعى واجبها شيئاً لاحرام بها من الحل - [00:12:39](#)

الاحرام بها من الحل والثاني طبعا الحل او يعني من ايش؟ الاحرام يعتبر له الكبير مثلا الحل هذى لاهل مكة ان كان مع اهل مكة فيحرم من ادنى الحل وافضل مكان في الحل عندهم الان في مكة موجود ايش - [00:12:54](#)

التنمية مسجد عائشة الذي يسمى مسجد عائشة اقرب الحل الى الحرم هو مسجد عائشة رضي الله تعالى عنها قال الثانية الحلق او التقصير الحلق والتقصير لو تركها الانسان في العمرة - [00:13:16](#)

لو ترك الانسان في العمرة وذهب ورجع الى بلده بعد شهر تذكر من مثلا عليه عيد عيد الفطر مثلا وحلق او قصر بعد العيد تذكر انه لم يحلق في العمرة في رمضان - [00:13:32](#)

هل يجزئه هذا الحلق عن الحلق الذي حصل في العيد للعيد تزين العيد يعني هل يجزئه عن الحلق والتقصير الذي في الحج؟ في هذه العمرة لا يجوز ان يعدم انه لا بد نية لا بد ايش - [00:13:45](#)

هي جميع اعمال الحج والعمرة لابد فيها من ايش؟ النية الا ركن واحد ما يلزم فيه النية ما هو ايش الوقوف بعرفة قال رحمة الله والمسلوك المبيت بمنى ليلة عرفة وطواف القدوم، بالنسبة للمفرد - [00:14:01](#)

والقارن يستحب له اذا اتي يوم مثلا الثامن او التاسع او مثلا اليوم السابع يستحب له ان يطوف طواف ايش؟ القدوم يعني ليس بواجب لكن يستفيد ماذا انه يمكن ان يقدم يعيش معه - [00:14:17](#)

السعى ويسقط عنه السعي في ايام الحج الزحام قال والرمل الرمل هذا من ايش؟ الاشياء المستحبة والرمل كما في الاقناع والمنتهى قالوا اسراع المشي مع تقارب الخطى من غير وثب - [00:14:32](#)

الرمل هو اسراع المشي مع تقارب الخطى من غير واثب يعني لا يثبت لا يسب يعني يقارب الخطى يسرع بتقارب الخطى فقط قال في الثالثة الاشواط الاول منه من طواف ايش - [00:14:50](#)

القدوم فقط يستثنى من ذلك الراكب كذلك النساء وكذلك يستثنى المحرم من مكة او قربها لا يسن لهم الرمل وثاني قالوا الطياع فيه والاتباع فيه وهو الطياع ان يجعل وسط الرداء تحت عاتقه - [00:15:11](#)

الايمن وطرف فيه على عاتقه الايسر قالوا وتجرد الرجل من المحيط عند الاحرام والمحيط كمان اذا ذكرنا كل ما يخاط على قدر ملبوس

كالقميص يعني الثوب هذا يسمى قميص والساويل المعروفة الان - 00:15:33
فهل يجوز ان يحرم الانسان وعليه ثيابه؟ ذكرناها هذه في السابق. هل يجوز ان يحرم وانا علي ثيابي ها له طبعا خلاف السنة. لكن يلزمك حينئذ اذا احرمت ان تخلع مباشرة فان طال الزمن عرفا فيلزمك ايش - 00:15:49

فدية. فدية ايش الاذان ما هي فضيلة الاذن يخير من الشاة او صيام ثلاثة ايام او طعام ستة مساكين قال عند الاحرام. السنة لا ان تتجرد. الرسول صلى الله عليه وسلم تجرد - 00:16:09

الرسول صلى الله عليه وسلم تجرد المحيط قبل ان يحرم ولبس ازار ورداء ابيظين قال نظيفين يقول الشيخ جديدين او غسلين والتلبية من حين تسن التلبية المعروفة يسن ان يبدأ التلبية من حين ايش - 00:16:22

الاحرام يعني عقب الاحرام مباشرة عقب الاحرام يسن ان يبدأ التلبية الطلبية قال الى اول الرمي. يستمر التلبية يلبي الى ان يبدأ رمي جمرة العقبة حينئذ تقطع ايش التلبية لانه سيدخل ذكر اخر وهو - 00:16:42

التكبير مع كل ايش؟ مع كل حصاد قال فمن ترك ركنا او نيته لم يتم حجه الا به ها ايش ثم تعيد الشرع في الطواف - 00:17:05

اذا هو احرم العمرة اذا انتهى من العمارة سيحرم بایش فيلبي حتى ايش؟ يرمي هو نفس الحكم نفس الحكم اذا بدأ في اه لا لا اه الممتنع احسنت الممتنع اذا شرع في الطواف. هنا ذكرت اللي هو الرمي - 00:17:34

الممتنع اذا شرع في الطواف اه انتهى من التلبية او لفاظه يعني الممتنع عليه طوافين طواف العمارة وطواف الحج طواف وسعي هذى العمارة ثم بعد ذلك طواف سعي اخر الحج - 00:17:53

قال ومن ترك واجبا ولو سهوا او عمدا او جهلا او لعذر كما قال الشيخ منصور فعليه دم وان عدم وان صام عشرة ايام ثلاثة في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله - 00:18:13

قالوا حج صحيح ذكرنا لو وقف في عرفة طاف طواف الافاضة مثلا وسعي الحج ثم ذهب انه يعني يلزم حجه صحيح. دم لكل واجب تركه. ومن ترك مسنونا فلا شيء - 00:18:29

عليه قال رحمة الله فصله شروط صحة الطواف احد عشر النية الحديث انما الاعمال بالنيات. وثانيا الاسلام. ثالثا العقل لغير الطفل. الطفل لا يشترط به العقل اما المجنون لا يصح منه الحج - 00:18:45

اذا يصح من الطواف ودخول وقته متى يدخل وقته بعد ايش نصف الليل من ليلة النحر طبعا احيانا ما يتصور الانسان الحج الا اذا ذهب اليه الله يعينكم - 00:19:03

ودخول وقته الخامس ستر العورة والسادس اجتناب النجاسة في بدن وثيابه والسابعة الطهارة من الحدث وطبعا يستثمر ذلك ايضا الطفل دون التمييز. الطفل دون التمييز لا يشترط فيه الطهارة من الحدث - 00:19:18

اما المميز فيشترط له الطهارة قال والثامن تكميل السبع طواف الطواف هذه الاشواط يقينا يعني يتيقن والتاسع جعل البيت عن يساره فلا يصح ايش ان يطوف منكسا او مثلا يطوف وهو مقابل للحرم الماء الكعبة - 00:19:42

او يطوف الكعبة خلفه مع ان بعض الان علماء يفتني اذا كان هناك زحام يموج بالناس فانه يجزي المذهب لابد ان يكون الكعبة عن ايش عن يساره والعشر كونه ماشيا - 00:20:06

مع القدرة يشترط ان يكون ماشيا اما اذا طاف راكبا وهو قادر على المشي فانه لا يصح منه حتى في العمارة النافلة حتى في الحج النفل يشترى صحة الطواف ان يطوف ماشيا مع القدرة. اما اذا عجز - 00:20:20

فيجوز ان يركب هذه عشر موالاة الموالاة بين اشواط الطواف هذا شرط لا يفرق بينهم فيستأنقه لحدث فيه اذا احدث يذهب يتوضأ ثم يأتي ايش يعيش يعيد من جديد - 00:20:39

وكذا لقطع طويل اذا جالس يرتاح وجلست ربع ساعة نصف ساعة هل سيدكرها مؤلف؟ قالوا ان كان يسيرا كان القدر يسيرا او اقيمت صلاة العشاء او مغرب او حضر جنازة - 00:21:00

صلى صلی وبنی يعني لا تقطع الموالة بالصلاۃ صلاۃ الفريضة او حضر جنازة صلی وبنی لكن من ايش
من الحجر الاسود اذا كان في نصف الشوط واقيمت الصلاۃ وقف يصلی - 00:21:15

لا يكمل مكانه ايه يا ابراهيم يا ابني طبعا ما اعظم ما يفتي انها من مكان لكن يجدد الطوافنية المذهب لا الشوط هذا الذي وقفت فيه
تبداً تذهب من ايش - 00:21:33

من اوله وثانية ايضا وبنی من الحجر الاسود قال وسننه استلام الرکن اليماني. ما معنی المراد بالاستلام لن يمسحه بيده ان يمسحه
بيده وكذا الحجر الاسود يسن استلام الحجر الاسود. كيف تستلمه - 00:21:50

اہ تضع يدك ايش ؟ اليمني وتقبيله كيف تقبيل الحجر ايش ؟ تدخل داخل ما المراد بالتقبيل هذا سنة اخرى مسحه تقبيله
السجود عليه ها يا شيخ امامك الان فرصة - 00:22:15

كيف يقبل حجر ايش احسنت انتبهوا التقبيل هنا وضع الشفتين فقط يعني لا تجلس وકأنك تقبل ادمي قالوا هم بوضع الشفتين بـ
صوت يظهر للقبلة تجلس كانه بعضهم يجلس مدة طويلة كأنه - 00:22:42

فتضع الشفتين وترفعهم فقط ليس كالالتقبيل المعروف قال وايضا يسن ان يسجد عليه. السجود يكون بالجبهة والان فقط الجبهة
والانف ما دام استطعت طبعا وتقبيله وكذلك الدعاء من سن طواف الدعاء واطباع الرمي ذكره الشارح - 00:23:06

والذكر سنة يذكر يكثر من ذكر الله عز والدانون من البيت يعني القرب من البيت قال والركعتان بعده. يسأله ان تكون ركعتان وبين عند
مقام ابراهيم وهي سنة مؤكدة للانسان ان يقرأ فيها - 00:23:30

الكافرون وايش والاخلاص في الركعة الثانية والمذهب عندنا انها تكفي عنهم المكتوبة وكذلك السنة الراتبة السنة الراتبة وهل بعض
بعض الناس اذا صلی ركعتين يرفع يديه ويدعوه هل هذا من السنن - 00:23:48

كثير من الناس تصلي ركعتين ويجلس يدعوه به وليس من ايش السنن يسن له بعد ان يصلی ركعتين ان يعود ايش ؟ وبين بالحجرة
الاسود ماذا يفعل فيه قالوا يستلموا كيف السلمة - 00:24:12

ها يمسحه بيده اليمني يمسحه بيده نعم ايه مباشرة ايه اذا طاف مثلا واقيمت الصلاۃ ينوي ان هذه الفريضة ايه في تداخل الان
الشيخ خالد بشقيقة يقول لابد هم يرون انها اذا كانت عبادة مقصودة مثل ركعتي الطواف - 00:24:28

لابد ان يصلی لها ركعتين مقصودتين لذلك السنن الراتب مقصودة لصلاۃ الفريضة فلا تكفي عن اه ركعتي الطواف والمذهب يجزى نعم
قال فصل شروط صحة السالم ميزة الدليل انه يذكر هذه الشروط هذه ليست موجودة لا كل لا لم يذكروها - 00:24:52

لكن الاشكال فيه ان الدليل انه لم يذكر الصفة يعني يدرس الانسان الحج ولا يعرف الصفة الا عاد اللي ذكي جدا وشروط صحة السعي
ثمانية النية ثانى الاسلام ثالث العقل - 00:25:13

في غير الطفل كما تقدم الرابعة الموالة الموالة بين اشواطه والخامس المشي مع القدرة والسادس كونه بعد الطواف لابد ما يصح
السعي الا بعد طواف ولو كان هذا الطواف قال مسنونا كطواف ايش - 00:25:28

القدوم الثامن تكميل السابع ما يجزئ ست ما يجزئ الثامن استيعاب بين الصفا والمروة استعاناً بين الصفا والمروة والاشكال الان لآخر
ما وصلنا اليه ان وضعوا في الصفا وضعه حد الان - 00:25:45

اما المروة ما نdry الى الان لا نعرف يعني من اين تبدأ هل هو من بداية الصعود او حتى تصل يعني انا بالنسبة لي اصل الجبل لابد
امس الجبل مثلا - 00:26:09

احتياطاً لأنهم يقولون اه لابد ان تلتصق اما ان ترقاهم ترقى الصفا والمروة تلقاها وهذا سنة خاصة بايش ؟ بالرجل. او يقولون تلتصق
عقب رجليه عقب رجليك بأسفل الصفا. الصفا الان اخيرا وضعوا له لوحة - 00:26:22

مكتوب بداية ايش ؟ الصفا والشيخ ابن عثيمين قال مر العربات الان السعي تغير سيتغير الان واول كان خمسة وعشرين ذراع
الذهاب والآياب الان لا وبين هذا الان يمكن خمسين متراً أو ممكناً أربعين متراً عشرين متراً رايج - 00:26:42

عشرين متراً وتعروفون الخلاف الذي وقع في توسيع توسيع السعي والمفتى طبعاً يرى أنه لا يجوز الشيخ ابن عثيمين يرى وقع خلاف

كبير جدا بين العلماء المعاصرین بين مؤید الشاهد الان المشكلة ما ادری لماذا لم يضعوا حدا للمروة - 00:27:00

الصفا الان وضعوا لوحة كبيرة لكن المروة ومن اين تبدأ؟ منين يعني النساء مثلاً؟ انا بالنسبة لي سارقى واستقبل القبلة وادعو لكن المرأة ما يسن لها الانسان لها ان ترفع - 00:27:22

ورحم الله واستيعاب ما بينهما يعني يقولون يلصق عقب رجليه باسفل الصفا هذا يبدأ ثم اذا وصل مروي قالوا يلصق اصابعه باسفل المروة ثم يعود ويلصق عقبيه بایش؟ بالمروة ثم ينطلق - 00:27:36

حتى يصل الصفا وهكذا قال وان بدأ بالمروة لم يعتد بالشط من ذلك الشوط لابد يعني نبدأ من ايش من الصفا وسننه الطهارة من الحديثين ومن النجاسة. وستر العورة - 00:27:57

ستر العورة وثالثا طبعا الشيخ ابن عثيمين يقول صلاة العورة تصور ان الانسان يمشي عربان لكن قد يلبس ايش؟ لبس ايش؟ شفاف يصف لون البشر والموالاة بينه وبين الطواف يعني يجوز ان تطوف الصباح وتسعى متى - 00:28:12

ها في الليل ثاني يوم بعد شهر ما في مشكلة الموالى بين الطواف وبين السعي وسن ان يشرب ماء زمزم لما حب يقول الشيخ عثمان لما احب ان يعطيه الله تعالى - 00:28:32

ان يعطيه الله تعالى يعني تشرب بنية مثلا انه يشفيك او تشرب بنية ايش انه يزيدك ايش من العلم مثل ما فعل ابن حجر والذهبى ها المشكلة الان الكبير من الناس ينوي ولا - 00:28:47

الظاهر ان النية تختلف يعني والا وعد الله عز وجل صادق كما ورد في الرسول صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما شرب له وصححه الالباني لكن آآ يعني يفعل ما تدري على الله عز وجل يكرملك - 00:29:00

يسن ان تشرب ماء زمزم واياضا يسن ان تنوي شيئاً تريده من الله عز وجل بهذا الشرب ويتبخل منه يعني يملأ ايش منه اضلاعه يعني يحس بان الماء ارتوى في آآ باطنـه. قال ويرش على بدنـه يسن عندهـم ان يرش على بدنـه وثوبـه ويقول بـسم - 00:29:18

تقول لا اللهم اجعلـه لنا عـلماً. هـذه موجودـة كلـها عندـكم سمعـتي عـلماً نافـعاً ورزـقاً واسـعاً ولـيا وشـبع وشـفاء من كـل دـاء وغـسل به قـلبي واملـأهـ من خـشـيتـكـ قالـوا وتسـنـوا زيـارة قـبرـ - 00:29:42

النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان ينتهي بالحج آيسن ان يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر وقبر صاحبيه رضوان الله رضوان الله وسلامـهـ عليهمـ اذا دخلـ المسـجدـ يقولـونـ - 00:29:59

يقول دعـاء الدخـولـ ثم يـصلـيـ تحـيةـ المسـجـدـ هـذـاـ المسـجـدـ ايـشـ النـبـويـ ثم يـأـتـيـ الىـ القـبـرـ الشـرـيفـ فيـقـفـ قـبـالـةـ وجهـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عليهـ وسلمـ مستـدـبـرـ القـبـلـةـ ويـسـتـقـبـلـ جـدارـ الحـجـرـ فيـقـولـ السلامـ عـلـيـكـ - 00:30:16

يا رسول الله يقول الحجاوي كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يزيد على ذلك وان زاد يعني يكفي ان تقول السلام عليك وتمشي لكن يقول وان زاد على ذلك - 00:30:35

اشهد انك بلـغـتـ الرـسـالـةـ وـادـيـتـ الـامـرـيـنـ ايـ ثـنـاءـ منـ عـنـكـ وـانـ زـادـ يـقـولـ فـحـسـنـ وـرـوـيـ مـالـكـ وـعـبـدـالـرـزاـقـ اـبـيـ شـيـبـةـ وـالـبـيـهـقـيـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ اـنـهـ كـانـ اـذـاـ اـرـادـ اـنـ يـخـرـجـ - 00:30:49

دخلـ المسـجـدـ فـصـلـيـ ثم اـتـيـ قـبـرـ الرـسـولـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـالـ السـلـامـ عـلـيـكـ ياـ رـسـولـ اللهـ ثـمـ يـتـقدـمـ طـبـعاـ ذـرـاعـ اـذـىـ اـبـنـ عـمـرـ فـيـقـولـ السـلـامـ عـلـيـكـ ياـ اـبـاـ بـكـرـ - 00:31:01

ثم يتقدم ذراعـ الىـ الـيمـينـ فـيـقـولـ السـلـامـ عـلـيـكـ ياـ اـبـتـاهـ هـذـاـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ وـهـذـاـ صـحـحـهـ ثـمـ يـأـخـذـ وجـهـهـ وـكانـ اـذـاـ اـذـاـ اـرـادـ انـ يـخـرـجـ يـأـتـيـ يـسـلـمـ عـلـىـ الرـسـولـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:31:13

وـاـذـاـ قـدـمـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ يـأـتـيـ يـسـلـمـ عـلـىـ الرـسـولـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـعـلـىـ صـاحـبـيـهـ هـذـاـ صـحـحـهـ الـحـافظـ فيـ الـمـطـالـبـ الـعـالـيـةـ قالـواـ تستـحـبـ الصـلـاـةـ بـمـسـجـدـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـفـيـهـ - 00:31:29

بالـفـ صـلـاـةـ وـفـيـ الـمـسـجـدـ الـحـرامـ بـمـائـةـ الـفـ فيـ الـمـسـجـدـ الـاقـصـىـ اـهـ فيـ خـمـسـمـائـةـ خـمـسـ مـئـةـ هـذـاـ طـبـعاـ كـماـ قـالـ الفـروعـ فيـ غـيـرـ النـسـاءـ صـلـاـةـ النـسـاءـ فيـ الـبـيـوتـ اـفـظـلـ وـانـ كـانـ فـيـ اـيـشـ - 00:31:47

في مكة والمدينة كذلك الاقسام ذكرنا مسألة هل يعني المضاعفة الان بجميع الحرم او في المسجد فقط لعل ان نرجئها في اخر
الدرس قال باب الفوات والاحسان باب الخلاص كل الحج الشیخ احمد يقول لا يعني يکفي - 00:32:04

مثلا الاضحية يخلونا بعد العيد ها طیب سنه يعني يفترض ايضا قال ما هو الفوات والاحصار؟ فوات في اللغة هو سبق لا يدرك
والاحصار في اللغة هو الحبس والفوات في الاصطلاح عرفه المؤلف بقول من طلع عليه فجر - 00:32:22

يوم النحر ولم يقف بعرفة لعذر حصر او غيره فاته الحج. ما الذي يتربت عليك؟ اذا كنت محروم بالحج ثم طلع فجر يوم النحر قبل ان
تقف بعرفة اولا نقول ان الحج ایش - 00:32:50

فاتك ويسقط عنك توابع الوقوف كالمبیت بمذلفة ومنی ورمی الجمار هذه لا تجب عليك تسقط كلها ثانیا قال وانقلب احرامه عمرة
ينقلب هذا الحرام الذي بالحج الى عمرة فماذا يفعل؟ حينئذ - 00:33:07

يذهب يطوف ويسعى ويحلق ويقصر ثم تكلم عن هذه العمرة قال ولا تجزئوا عن عمرة الاسلام لانها واجبة عليه فيتحلل بها وعليه
هذا الامر الثالث وعليه دم وعليه دم. متى يذبح الدم - 00:33:25

الدم طبعا اما شاه وسع بدنه متى يذبحه بایش لا متى؟ اي الزمن ایش لا يؤخره للقضاء من حين الفوات يؤخره الى القضاء السنة
القادمة يذبحه فيه فین عدمه صام عشرة ايام في القضاء ايضا ثلاثة ايام في الحج وبسبعة اذا رجع - 00:33:46

قال وعليه الامر الثالث والرابع عليه القضاء ولو كان هذا حج نفلا عليه القضاء في العام القابل قال رحمه الله لكن لو صد هذا الان بدأ
يتكلم عن الاحصار وذكر ثلاثة انواع من الاحصار ولن نزيد عليه لانها تقريبا خمسة وستة - 00:34:20

الاول ان يحصر على ایش؟ يمنع يعني من ایش؟ دخول عرفة لكن لو صد عن عرفة فتحلل قبل فواته فلا قضاء على هذا النوع الاول
حصر عن عرفة الحج تحلل قبل فواته يعني اذا احضرت عن دخول عرفة - 00:34:43

يجب عليك ان تتحلل من هذا الاحرام الذي تلبست به ماذا تفعل؟ كيف تحلى تأتي بایش بعمرة عرفة من عرفة يعني لابد ايضا تصور
عرفة عرفة بينه وبين مكة كم كيلو؟ سبعة كيلو - 00:35:05

وايضا عرفة ليست من الحرم وانما من ایش جميع المناسك كلها من الحرم الا عرفة عرفة ليست من الحرام اما منی ومذلفة هذه كلها
من الحرام فهذا صد عن عرفة من نوع دخول عرفة مثلا راح بدون ترخيص - 00:35:25

يعني ما استطاع يدخل فيذهب الى الحرم وایش؟ ويتحلل بعمره بلا قضاة يقول فتحلل قبل فواتي فلا قضاة. لكن لو مثلا جلس. صد
عن عرفة وجلس. ويجادل جنود ويتكلم الواسطات حتى طلع عليه فجر - 00:35:44

يوم النحر نقول يأخذ احكام ایش لا للفوائت هو تشق تنفوت اشق فيها قضاة وفيها دم وفيها ينقلب احرام وعمره فالاولى اذا صد
الانسان عن عرفة يذهب ذكرنا المذهب يستحب - 00:36:01

لمن احرم بالحج مفردا او قارنا ان يحول هذا الاحرام الى عمرة ويجوز ان الانسان يذهب الى الحج ويلبي بالحج يعتمر يحول عمرة
ويعود لبلده لكن اذا كان هذا الحج ایش حج ایش - 00:36:20

الفريضة اذا كان حج الفريضة ما يجوز له لكن ليس حج فريضة اتصلوا عليه اهله مثلا في اليوم التاسع او الثامن مثلما لكنه سيفوته
خير عظيم طبعا تامن مثلا يجوز ان يعتمر ويعود - 00:36:36

النوع الثاني من الحصار ومن حصر عن البيت منع من دخول الحرم كل المراد بالبيت هنا كما قال الشیخ منصور هو الحرم كل الحرم
ولو بعد الوقوف هذا ماذا يفعل - 00:36:50

قال ذبح هديا ذبح هديا يعني يجب عليه ان يذبح هدي بنية التحلل فان لم يصم فان لم يجد صام عشرة ايام بنية التحلل ايضا وقد
حل هذا اذا صد عن ایش - 00:37:08

دخول الحرم دخول الحرم ولو بعد الوقوف قال النوع الثالث بالحصار وهو الحصر عن طواف الافاضة فقط اذا حصر منع من طواف
الافاضة يقول من حصر منع يعني حبس عن طواف الافاضة فقط - 00:37:29

وقد رمى وحلق يعني وقف بعرفة ورمي وحلق تحلل التحلل الاول لم يتحلل حتى يطوف لم يتحلل حتى يذهب وتجيي بعد

شهر ثم تأتي تطوف ثم تتحلل هذا النوع ايش - 00:37:52

الثالث من انواع الحصر ثم قال مؤلف من شرط في ابتداء احرامه بالفوات والاحصار. في الفوات والاحصار ومن شرط بابتداء احرامه ان محلي حيث جبستني او قال ان مرضت او عجزت او ذهبت نفقتني - 00:38:11

فلي ان احل كان له ان يتحلل يعني لا يتحلل مباشرة له ان يبقى على احرامه له ان يتحلل متى شاء من غير شيء ولا قضاء عليه - 00:38:36

ولا قضى عليه. اما اذا لم يشترط فيلزمه القضاء يلزمه القضاء - 00:38:49